

مؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة عام ٢٠٠٠

نيويورك، ٢٤ نيسان/أبريل - ١٩ أيار/مايو ٢٠٠٠

تعزيز عملية استعراض المعاهدة: اقتراح بإنشاء مجلس إدارة لمعاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية

ورقة عمل مقدمة من نيجيريا

١ - تعد معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية ركنا أساسيا في نظام عدم انتشار الأسلحة النووية العالمي، وقد خدمت المجتمع الدولي خدمة جيدة. وتواجه المعاهدة في الأوقات الحالية تحديات خطيرة. وتكشف تلك التحديات، فضلا عن الخلافات والمواجهات التي تتكرر كل مرة تجري فيها عملية لاستعراض المعاهدة، عن ضعف المعاهدة ووهن نظام عدم الانتشار وهشاشة التحالف الذي توصل إلى قرارات مبنية على توافق الآراء في مؤتمر استعراض المعاهدة وتمديدها لعام ١٩٩٥.

٢ - وكانت مسائل الإدارة في أغلب الأحيان هي لب مشاكل عمليات استعراض المعاهدة. وفي الواقع، فإنه لا يتاح للأطراف في المعاهدة، خلال الفترات الفاصلة الطويلة بين مؤتمرات الاستعراض، أي آليات استشارية منبثقة عن المعاهدة يمكنهم اللجوء إليها للإفصاح عن شكاويهم والصعوبات التي يواجهونها وما يشعرون به من إحباط أو أي شواغل أخرى. وفي الماضي، كانت تغفل هذه الشواغل حتى تصل إلى نقطة الغليان، ثم تتراكم وتطرح على مؤتمرات الاستعراض مما يؤدي إلى انعقاد اجتماعات لا تسفر عن نتائج حاسمة في بعض الحالات. ويتناقض هذا تناقضا كبيرا مع المعاهدات الأخرى، مثل اتفاقية الأسلحة الكيميائية ومعاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية، اللتان أنشأتا منظمين تنفيذيين مع مجالس إدارتهما للإشراف على تنفيذ هاتين المعاهدتين، وتناول شواغل الأطراف.

- ٣ - وللتصدي لهذا العيب في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، من المقترح أن تولي الأطراف النظر في إنشاء مجلس لإدارة المعاهدة، يخدم كهيئة تنفيذية للمعاهدة والقرارات التي تعتمدها الأطراف.
- ٤ - وينبغي أن تكون أنشطة المجلس مكتملة، وليست منافسة، للأنشطة التي تضطلع بها الوكالة الدولية للطاقة الذرية. بموجب المادتين الثالثة والرابعة من المعاهدة، وأنشطة مؤتمرات الاستعراض ولجانها التحضيرية.
- ٥ - وتشمل المهام التي يضطلع بها المجلس ما يلي:
- (أ) تلقي ودراسة الشكاوى المتعلقة بعدم الامتثال، والصعوبات التي قد تواجهها الأطراف وأي شواغل أخرى؛
- (ب) العمل كمركز لتبادل المعلومات والتقارير، ومن بينها التقارير السنوية التي تقدمها الأطراف بشأن أنشطتها النووية فضلا عن المسائل الأخرى المتصلة بالمعاهدة؛
- (ج) منع انتشار الأسلحة النووية؛
- (د) الرد على أي حالات خطيرة تؤثر على سلامة المعاهدة؛
- (هـ) العمل بصفة عامة كمجلس تنفيذي يشرف على تنفيذ المعاهدة؛
- (و) العمل كآلية استشارية تتمكن من خلالها الأطراف في المعاهدة من إجراء حوار مع الدول غير الأطراف في المعاهدة، فضلا عن تشجيعها على الانضمام إلى المعاهدة.
- ٦ - ينتخب الأطراف في المعاهدة أعضاء المجلس، مع مراعاة ضرورة تحقق توزيع جغرافي منصف، وضم أعضاء لديهم برامج نووية متقدمة.